

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٣٠) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٤

بشأن تجديد قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين

داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنئين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً

لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قريراً

اسمها:

الرقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	#
٢٧٤٠٥٠١١٤٠٤٩٣٨	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٤/١٨	٣٥١٠٥	محمد لطفي عبد المقصود على حماد	١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاماً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح